

المحاضرة رقم (06): البنوك المركزية: تعريفها، خصائصها ووظائفها

1- مفهوم البنك المركزي:

تسمية البنك المركزي هي تسمية حديثة، حيث كان في القرن التاسع عشر وحتى الحرب العالمية الأولى يطلق عليه اسم " بنك الإصدار "، وفي الحقيقة نجد أن تغيير المصطلح يرجع إلى التطور الذي طرأ على وظيفة هذه البنوك. ففي البداية اقتصر دورها على إصدار البنكنوت والمحافظة على ثبات قيمة النقد في المبادلات الخارجية غير أن الأمور بدأت تختلف بعد أن تولدت لهذه البنوك بالإضافة إلى وظيفتها السابقة وظيفة جديدة هي " تنظيم الائتمان ورقابته".

- هو مؤسسة مصرفية تقف على قمة الجهاز المصرفي ويمثل السلطة النقدية في الدولة في تنفيذ سياستها الاقتصادية وتحديد أولوياتها وأهدافها.

- كما عرفه قانون النقد والقرض الجزائري كما يلي "هو مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية وبالاستقلال المالي".

- كما يمكن تعريف البنك المركزي على أنه: "المؤسسة النقدية التي تقف على قمة الجهاز المصرفي لتتولى مهمة إصدار النقود والرقابة على عمليات الائتمان وتنظيم عمليات عرض النقود وصياغة وتنفيذ السياسة النقدية بما يتلاءم مع كل من طبيعة النشاط الاقتصادي من ناحية والسياسات الاقتصادية من ناحية ثانية وصولاً إلى تحقيق هدف الاستقرار الاقتصادي". وهذا يعني أن المصرف المركزي مؤسسة عامة لا تهدف إلى تحقيق الربح و إنما تعمل كجهاز تنفيذي مستقل داخل إطار الدولة ويمارس صلاحياته بالتعاون مع باقي الأجهزة الاقتصادية والمالية والنقدية.

2- خصائصه:

يمكن حصر أهم الخصائص التي تميز البنك المركزي كمؤسسة نقدية عن غيره من البنوك فيما يلي:

- البنوك المركزية مؤسسات نقدية ذات ملكية عامة، فالدولة هي التي تتولى إدارتها والإشراف عليها من خلال القوانين التي تسنها والتي تحدد بموجبها أغراضها وواجباتها وتشارك مع الحكومة في رسم السياسة النقدية، وتنفذ هذه السياسة عن طريق التدخل والتوجيه والمراقبة؛

- البنك المركزي يحتل مركز الصدارة وقمة الجهاز المصرفي، لكونه يتمتع بسلطة رقابية على البنوك ولديه القدرة على خلق النقود القانونية دون سواه، وجعل جميع البنوك تستجيب للسياسة النقدية التي يرغب في تنفيذها؛

- لا يتوخى البنك المركزي الربح وإنما وجد لتحقيق الصالح العام للدولة، ولكن إن حصل الربح فيكون ذلك من قبيل الأعمال العارضة وليس الأساسية التي وجد المصرف لأجلها؛
- يتمتع البنك المركزي بالقدرة على تحويل الأصول الحقيقية إلى أصول نقدية وله القدرة للهيمنة على إصدار النقد وعملية الإئتمان في الإقتصاد الوطني؛
- يمثل البنك المركزي المؤسسة المحتكرة لعملية إصدار النقد، ولم يعد للمصارف التجارية أي دور في الإصدار في جميع دول العالم؛
- هناك بنك مركزي واحد في معظم أقطار العالم باستثناء الولايات المتحدة الأمريكية حيث يوجد فيها مؤسسة للإصدار النقدي خاضعة لسلطة نقدية ممثلة بمجلس الاحتياط الفدرالي، الذي يحدد السياسة النقدية للبلاد؛
- على خلاف البنوك التجارية، لا يتعامل البنك المركزي مع الأفراد، حيث يهتم بتنظيم عمليات البنوك التجارية ومن ثم لا يمكن له أن ينافسها في نشاطها وخاصة وأنه بنك لهذه البنوك يحتفظ لديه بالأرصدة التي يوجهها القانون، كما يقوم بإصدار النقود القانونية دون غيره من البنوك، ومن هنا لو قام بمنافسة هذه البنوك لخرج عن وظيفته؛
- البنك المركزي بما يحتفظ لديه من احتياطي الدولة من العملات الأجنبية يعمل على استقرار سعر الصرف.

3-وظائف البنك المركزي :

يقوم البنك المركزي بالعديد من الوظائف التي تعمل على تحقيق الإستقرار النقدي، وتحقيق أفضل معدلات النمو الإقتصادي، ومن أهم الوظائف التي يقوم بها البنك المركزي لتحقيق هذه الأهداف ما يأتي:

3-1 إصدار النقود: يقوم البنك المركزي بإصدار النقود بالحجم الذي يتلائم والنشاط الإقتصادي، وهي أولى وظائفه التي تميزه عن البنوك التجارية . ولقد مرت عملية الإصدار النقدي بعدة مراحل على النحو التالي:

- **مرحلة الغطاء الذهبي الكامل:** وفيها يرتبط إصدار النقود بحجم الذهب المحتفظ به لدى البنك المركزي حيث يقابل كمية النقود المصدرة احتياطي كامل من الذهب أي يتم تغطية النقود المصدرة بنسبة كاملة من الذهب.

وقد تم التخلي عن هذا النظام نظرا لأنه يقيد حرية الدولة في التوسع في إصدار النقود إذ يرتبط ذلك بتوافر الذهب.

- **نظام الإصدار الجزئي الوثيق:** طبقا لهذا النظام يسمح للبنك المركزي أن يصدر نقودا ورقية مغطاة بسندات حكومية إلى حد معين، وما زاد عن هذا الحد يتم تغطيته كليا بالذهب، وقد أخذت إنجلترا بهذا النظام عام 1844 وتخلت عنه عام 1939 لأنه مثل قيда على رغبتها في الإصدار للتوسع في النشاط الإقتصادي.
- **نظام الغطاء الذهبي النسبي:** فيه يتم ربط قيمة النقود الورقية المصدرة بنسبة معينة من الذهب ويغطي الباقي بالسندات الحكومية، وتعد ألمانيا أول من اتبع هذا النظام ثم أخذ في الإنتشار لما يتمتع به مرونة حتى حلول الكساد العظيم فتم التخلي عنه.
- **نظام الحد الأقصى للإصدار:** تنبعا لهذا النظام لم يعد الإصدار النقدي يرتبط برصيد البلد من الذهب ولكن القانون يحدد الحد الأقصى للإصدار ولا يمكن تغييره إلا بالقانون، وهو الأمر الذي يفقده المرونة الكافية نظرا لطول الإجراءات القانونية وبالتالي لا يمكن الإصدار بالسرعة المطلوبة تبعا لإحتياجات النشاط الإقتصادي.
- **نظام الإصدار الحر:** هو أكثر نظم الإصدار مرونة حيث أن إصدار النقود لا يرتبط بأي غطاء سواء كان ذهبي أو سندات حكومية أو حتى له حد أقصى و إنما يرتبط فقط بمستوى النشاط الإقتصادي ومدى حاجة الإقتصاد للنقود وهو الأمر الذي يحدده البنك المركزي.

3-2 تأدية العمليات المصرفية للحكومة: سمي البنك المركزي ببنك الدولة لأنه يقدم لها الخدمات التالية:

- الأداة الرئيسية لتنفيذ السياسة النقدية.
- تحتفظ الدولة بحساباتها لدى البنك المركزي والذي يتكفل بتسجيل إيراداتها وتنظيم مدفوعاتها.
- يتكفل بإصدار السندات العامة وإجراء عملية الاكتتاب فيها لفائدة الدولة.
- تقديم مختلف القروض العامة نيابة عن الحكومة.
- إقراض الحكومة لفترات قصيرة بهدف تمويل نفقاتها واحتياجاتها المختلفة.
- تقديم الخبرة والمشورة في الشؤون النقدية والمالية الدولية.
- القيام بدور عميل الحكومة في المعاملات الخارجية فكل اتفاقية اقتصادية أو مالية أو نقدية لا تعقد إلا بحضور البنك المركزي وضمائنه، إضافة إلى ذلك يسدد عن الدولة المدفوعات الخارجية ويستقبل لها التسديدات من البنوك الأجنبية؛

-يمثل الدولة في المحافل النقدية العربية والدولية، فهو عضو في صندوق النقد العربي، والمصارف الإسلامية للتنمية ويمثل الدولة في صندوق النقد الدولي والبنك الدولي لإنشاء والتعمير، وكافة المنظمات المالية الدولية، ومنظمة التجارة العالمية وغيرها؛

-يناقش مع الحكومة تحديد سعر الصرف المناسب الذي يخدم الإنتاج وكل من الاستيراد والتصدير والاحتياجات النقدية؛

-يحتفظ بالاحتياطيات النقدية الأجنبية (دولار، يورو، ين ياباني، جنيه إسترليني) لأنها العملات الأساسية في صندوق النقد الدولي.

3-3 تأدية العمليات المصرفية للبنوك: كما يسمى البنك المركزي ببنك البنوك و يمكن تحديد مهام البنك المركزي في تحديد وتوجيه البنوك التجارية بالنقاط التالية:

• الاحتفاظ بالأرصدة النقدية للبنوك التجارية:

كانت البنوك التجارية تودع بعض النقود في البنك المركزي بشكل اختياري بهدف المساعدة في الظروف الطارئة، لكن تزايد دور المصرف المركزي في الاقتصاد الوطني قد حول هذه المبالغ إلى عمل إلزامي ظهر على الشكل التالي:

- ألزم البنك المركزي البنوك التجارية بإيداع الاحتياطي الإلزامي لديه؛

- ألزم البنك المركزي البنوك التجارية باقتطاع نسبة محددة من الودائع والاحتفاظ بها لدى البنك المركزي للحالات الطارئة وذلك لدعمها بالسيولة إذا ما تعرضت لأزمة السيولة؛

• إعادة خصم الأوراق التجارية والمالية:

إن من حق البنوك التجارية أن تعيد خصم الأوراق التجارية التي خصمتها لصالح عملائها مقابل معدل فائدة يحدده البنك المركزي. كما يمكن للمؤسسات المختصة في تعبئة القروض المتوسطة المدى أن تعيد خصم مستندات هذه القروض عند تقديمها للبنك المركزي ، وبالتالي إصدار نقود ورقية.

• تسوية الأرصدة (المقاصة) بين البنوك:

بما أن البنوك التجارية تحتفظ باحتياطيات اختيارية واجبارية لدى البنك المركزي، وبما أن عملية تحصيل الشيكات والحوالات تتطلب وقتا وجهدا بين البنوك، لذلك كان من باب أولى أن يقوم البنك المركزي بإجراء عمليات المقاصة بين البنوك التجارية وتحديد مديونية كل بنك للبنك الآخر، وتسوية الحسابات بالاقتطاع

من البنك المدين للبنك الدائن وتحديد رصيد كل بنك في نهاية كل يوم الأمر الذي يسهل على البنوك التجارية الوقت والجهد ويزيد أرباحها.

• إعطاء أي بنك تجاري المعلومات التي يحتاج إليها :

يعطي البنك المركزي جميع المعلومات عند منح الائتمان عن عملاء البنك الآخر، ويكون ذلك في إطار ما يسمى (مركزية المخاطر) أي يستطيع أي بنك تجاري أن يستعلم عن زبائن البنوك الأخرى بحيث إذا تقدموا بطلبات اقتراض إليه أن تكون المعلومات موجودة لديه.

• قيام البنك المركزي بدور المقرض الأخير :

وتعني هذه المهمة قيام البنك المركزي بتقديم القروض والسلف للبنوك التجارية في أوقات الأزمات، أو عندما يريد أن يدعم تطور قطاع ما مثل القطاع الزراعي، إن قيام البنك المركزي بمساعدة البنوك التجارية في أوقات الأزمات يهدف إلى التخفيف من آثار الأزمة أو إيقافها، لأن إفلاس بنك ما، يؤدي إلى إفلاس كافة البنوك ومن ثم تعرض البلاد لأزمة سيولة.

3-4 الرقابة على الائتمان:

يقوم البنك المركزي بالرقابة على الجهاز المصرفي عن طريق التحكم في حجم كمية النقود التي تستطيع البنوك التجارية خلقها بما يتماشى ومستوى النشاط الاقتصادي .وهناك مجموعة من أدوات الرقابة المطبقة من قبل البنك المركزي تتمثل فيما يلي:

• الرقابة الكمية

تعتبر رقابة مباشرة تهدف إلى التأثير على حجم الائتمان والذي يتوقف بدوره على عاملين رئيسيين وهما: حجم الاحتياطات النقدية لدى البنوك، ومعدل الاحتياطات النقدية إلى الودائع . وتشمل: سياسة إعادة الخصم، سياسة السوق المفتوحة، سياسة تعديل النسبة القانونية للاحتياطي الاجباري.

• الرقابة الكيفية:

تهدف إلى التأثير على كيفية استخدام البنوك التجارية للموارد المالية التي تحصل عليها وتشمل: سياسة تأطير القروض، سياسة التمييز بين أسعار الفائدة.

وهناك أدوات للرقابة المباشرة تشمل :أسلوب الاقتناع الأدبي ،أسلوب الأوامر .